يتمنى المرء في الصيف الشتاء • حتى اذا جاء الشتا انكره •
وهو لا يرضى بحال واحد • قتل الانسان ما اكفره •

وقال •

اقتربت الساعة وانشق القمر • عن غزال صاد قلبى واسر •

وقال •

اذا زلزلت الارض زلزالها • واخرجت الارض اثقالها •
تقوم الانام على رسلها • ليوم الحساب ترى حالها •
يحاسبها ملك عادل • فاما عليها واما لها •

ابو عروبة في كتاب الاوائل له وابن عساكر في تاريخه من حديث الحسين ابن فهم عن يحيى بن اكثم عن ابى هريرة قال يحيى قال لى المامون اريد ان احدث فقلنا من اولى بهذا منك فصعد المنبر فاول حديث حدثناه هذا ثم نزل فقال كيف رايت مجلسنا قلت اجل مجلس تفقه للخاصة والعامة قال وحياتك ما رايتم له حلاوة انما المجلس لاصحاب الخلقان والمحابر انتهى والحسين بن فهم اورده الذهبى في ذيل الضعفا وقال قال الحاكم ليس بقوى ويحيى بن اكثم قال الازدى يتكلمون فيه وقال ابن الجنيد كانوا لا يشكون انه يسرق الحديث تنبيه قال القرطبى هذا الحديث وما قبله يدل على ان من كان اماما ووالى امر ما هو معروف به فلو لم يعرف به خيرا كان او شرا فللاوليا والصالحين الولاية تنويه واكرام وافضال كما ان للظالمين الولاية خزى وفضيحة ونكال •

امراة ولود اى تزوج امراة كثيرة الولادة غير حسنا كما يدل عليه تقييده بالحسن في مقابله وتعرف البكر باقاربها احب الى الله تعالى اى افضل عنده من تزوج امراة حسنا لا تلد لعقمها انى مكاثر بكم تعليل للترغيب في نكاح الولود وان لم تكن جميلة وتجنب العقيم وان كانت في نهاية الجمال الامم السالفة يوم القيامة اى اغالبهم بكم كثرة وهذا حث عظيم على الحرص على تكثير الاولاد وفي ضمنه نهى عن العزل وتوبيخ على فعله والله ينبغى للانسان رعاية المقاصد الشرعية وايثارها على الشهوات النفسانية ابن قانع في معجم الصحابة من طريق محمد بن سوقة عن ميمون بن ابى شبيب عن حرملة بن النعمان بضم النون قال ابن حجر واخرجه عنه الدارقطني في المؤتلف وفي مسند ابن مسعود وفي العلل للدارقطني نحوه •

امرالنسا

٢٠٦

امر النساء في التزوج اى ولاية العقد الى ابائهن اى الاب وابيه وان علا ورضاهن السكوت اى رضا البكر البالغ منهن سكوتها اذا زوجها الاب او الجد بولاية الاجبار حيث لم يقترن به السكوت بنحو بكا ونحو غير ذلك لا بد من اذنها بالنطق طب خط عن ابى موسى الاشعرى وفيه على بن عاصم قال الذهبى قال النساى متروك وضعفه جمع •

امر بين الامرين الابتدا به تنويه المقيد للتفخيم اى تعظيم والخير قوله بين امرين اى بين طرفى الافراط والتفريط لهما قال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك الاية وخير الامور اوساطها اى الذى لا ترجيح لاحد جانبيه عن الاخر لان الوسط العدل الذى نسبة الجوانب كلها اليه سوا فهو خيار الشى والعدل هو التوسط بين الطرفين المذمومين والعدل هو التوسط بين طرفى الافراط والتفريط والافات انما تطرق الى الاطراف والاوساط محمية باطرافها قال كانت هى الوسط المحمى فاكتنفت • بها الحوادث حتى اصبحت طرفا • وما لم يكن الوسط محفوظ الغلط ومتى زاغ عن الوسط حصل الجور الموقع في الضلال عن القصد قيل دخل عمر بن عبد العزيز على عبد الملك فتكلم فاحسن فقال ابنه هو كلام اعده لهذا المقام ثم دخل بعد ايام فسأله عبد الملك عن نفقته فقال الحسنة بين السيئتين يريد الاية فقال عبد الملك لابنه هذا مما اعده ايضا هب عن عمرو ابن الحارث بلاغا اى قال بلغنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقي في السنن عنه ايضا وقال الذهبى في المهذب هو منقطع ايضا وعمرو بن الحارث في الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغى تمييزه •

امر الدم اى ارسله او استخرجه قال القاضى امرار الدم اسالته واجراؤه بشدة وعلى هذا فقوله امر بكسر الميم وشدة الرا من امر اجرى وقول الخطابى هو غلط والصواب سكون الميم وخفة الرا من امرى وقول الخطابى يمرى هو الغلط لان اصله امور براين كما هو رواية ابى داود قال شارحه اى اجعله يمر اى يذهب وحينئذ فمن شدد او غم فله غلط بما شئت مخصوص بما استثناه في حديث رافع بقوله ليس السن والظفر ذكره البيضاوى واذكر اسم الله عز وجل اى على الذبح ندبا بان تقول بسم الله فقط وتزيد في الاضحية والله اكبر اللهم هذا منك واليك فتقبل منى وترك التسمية عمدا مكروه

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)